

شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة ٩٢

عبدالله السعد

طبعا نافع عن ابن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تكبر عن صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة قال وفي الباب عن عبدالله بن مسعود وابي ابن كعب ومعاذ ابن جبل وابي سعيد وابي هريرة وانس ابن مالك قال ابو عيسى حديث ابن عمر - [00:00:00](#)

حديث حسن صحيح وهكذا روى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تبطل صلاة الجميع عن صلاة الرجل وحده لسبع وعشرين درجة. قال ابو عيسى وعامة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قالوا الخمس وعشرين الا ابن عمر - [00:00:20](#)

فانه قال في سبع وعشرين حدثنا اسحاق جلوس الانصاري حدثنا مع حدثنا ما لك عن ابن شهاب عن سعيد ابن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده في خمسة وعشرين - [00:00:40](#) قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. مهما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب حدثنا وكيع عن جعفر بن برطان عن يزيد ابن قاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد امتت ان - [00:01:00](#) تأمر فتية ان يجمعوا حزم الخطر ثم امر بالصلاة فتقام. ثم احرق على اقوام لا يشهدون الصلاة. قال ابو عيسى الباب عن عبد الله ابن مسعود وابي الدرداء وابن عباس ومعاذ ابن انس وجابر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح - [00:01:20](#) وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له. وقال بعض اهل العلم على التغليظ والتشديد ولا رخصة لاحد في ترك الجماعة الا من عذر. قال مجاهد وسئل ابن عباس عن رجل يصوم النهار ويصوم - [00:01:40](#)

لا يشهد جمعة ولا جماعة. قال هو في النار. قال حدثنا بذلك هنات. حدثنا البخاري عن ليت عن مجاهد. قال حديث الا يشهد الجماعة والجمعة رغبة عنها واستخفافا بحقها وتهاونها بها. نعم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:02:00](#) اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي حدثنا الناس وهنات تقدم لنا فيما سبق كثيرا وقلنا هناد هو ابن السري ابو الشوي التميمي وفي وهو ثقة حافظ واكثر من الحديث وموصوف بالعبادة والزهد وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام ثلثة واربعين - [00:02:20](#) منتين ولعل التوم ليفرج عنه في اكثر من منتين موضع في كتابه. قال حدثنا وكيع وابن الجراح مفديحه قاسي ابو سفيان وهو من كبار الطبقة التاسعة وتوفي في عام ستة وتسعين او عام سبعة وتسعين ومئة. ووقع ابن الجواح قد مر علينا ايضا فيما سبق - [00:02:40](#)

كثيرا وبيننا انه من كبار الحفاظ ومن كبار الائمة ومن كبار علماء الحديث في عصره وقد اخرج له الجماعة عن جعفر جعفر بن بوقان هو الكلابي مولا هم الرب. وهو من الطبقة السابعة واختلف في وفاته فقيل توفي في عام خمسين او عام - [00:03:00](#) واحد وخمسين ومئة او عام اربعة وخمسين ومئة على خلاف في وفاته. وجعفر ابن بوقان هذا قد اخرج له والامام مسلم وبقيّة اصحاب السنن ولم يخول له البخاري في صحيحه شيئا - [00:03:21](#)

وجعفر بن بوقان هذا اختلف فيه على ثلاثة اقوال. منهم من وسقه مطلقا ومنهم من ضاعفه مطلقا ومنهم من فصل في حاله فاما الذين ضاعفوه مطلقا فاو لهم وضحة موازي فقال محله الصدق ويكتب حديثه. وماذا يكتب حديثه اي لا - [00:03:34](#) يكتب في الشواهد والمتابعات. وقال عنه الامام ابو بكر بن خزيمة قال لا يحتج به اذا انفرد وقال الساجي

عنده مناكيب هؤلاء هم الذين - 00:03:54

تكلّموا فيه وذهبوا الى عدم الاحتجاج به واما من وثق فهم جمع فوثقه سفيان بن عيينة فقال ثقة في انتقاد المسلمين ووسقوا ايضا مروان بن محمد الطاطوي فقال حدثنا الثقة العدل جاء قوم به وايضا اثنى عليه سفيان الثوري فقال ما رأيت افضل منه ووسقه ايضا بالشاة فقال كان ثقة - 00:04:10

صدوق له فتوى وفقه وايضا ابن حبان فذكره في كتاب السقات وقال ايضا امام البخاري ثقة ربما يخطئ في روايته عن الزهري او بالاحرى كلام البخاري يأتي في من فصل في حاله. فهؤلاء بعض من وسقوه - 00:04:35

ومنهم ايضا يحيى ابن معين فقد وسقه في رواية وان كان في روايات كثيرة فصل في حاله هذا هو القول الثاني فيه واما القول الثالث في جعفر ابن بوقان هو من ذهب الى التفصيل في حاله - 00:04:54

وهم جل الحفاظ والنقاد على رأسهم يحيى ابن معين والامام احمد وعبدالله وعفوا محمد بن عبدالله بن نويب والنسائي وغيرهم ذهبوا الى التوصيل في حاله فقالوا هو ثقة كما قال يا ابن معين لكن في روايته عن الزهري يخطئ - 00:05:09

او يصطدم وكذلك ايضا الامام احمد قال لا بأس به الا في روايته عن الزهري فهو يخطئ وقال واثقة ضابط لحديث يزيد ابن الاصم وميمون ابن المحضان قال هو ثقة ضابط لحديث يزيد ابن الاصم وميمون ابن محوان - 00:05:32

واما في رواية عن الزهور فيضرب ويخطئ وكذلك ايضا ابو الحسن الدعوى قطني قال عنه ايضا بعد ان بين اضطراب في رواية عن الزهري قال وفي روايته عن ميمون ابن عفان يزيد ابن الاصم حديثه ثابت صحيح - 00:05:49

وايضا يحين معي قال ما اصح حديثه فيما رواه عن ميمون ابن محوان واصحابه وكذلك ايضا النسائي قال هو ضعيف الزهري وفي غيره لا بأس به وايضا ابن عدي وغيرهم من كبار الحفاظ ممن فصل في حاله - 00:06:04

والاقرب طبعاً هو التفصيل في حاله هذا هو الاقرب. واما الجواب عن قول من ضعفه تضعيفا مطلقا فاولا هذا التضعيف معارض بتوثيق من وسق وهم الجمهور. الشافعي ومسلم للحجاج وعبد الله بن نواف قال كلهم عنهم صدوق. وهم هؤلاء من كبار الحفاظ.

وقال انا في حفص - 00:06:20

ايضا صدوق وهو حافظ كبير. وقال ايضا عن الوليد ابن مسلم انه صالح الحديث وهو ثقة حافظ. بل قال عن عبد الرزاق يكتب حديثه ولا يحتج به عبد الرزاق احد من انتهى اليه الحفاظ فابو حاتم غازي رحمه الله معروف بتشدهد وان كان كما بينا فيما سبق

ايضا انه في باب - 00:06:40

عنده دين لا يجرح بشدة ليس مثل يحيى مثلاً عندما في الغالب ليحيى انه عبارات شديدة بخلافة في حاجة مغايري فهذا جعل بعض الناس ممن كتب رسالة في في ابي حاتم كتبت فيها ابي حاتم وذهب الى انه ليس بمتشدد وانما هو تشدد نسبي. ولا شك ان هذا قول

باطل ومخالف - 00:07:00

لما نص عليه الحفاظ هو مخالف ايضا لا قواله بحاكم وهي كثيرة كما ذكرنا بعضها الان. وقد نص على تشدد شيخ الاسلام ابن تيمية والذهبي وابن حجر والسخاوي وغيرهم نعم. اما قول من وثقه توثيقاً مطلقاً ولم يفصل في حاجة هؤلاء واحد من اثنين. اما ان يكون

- 00:07:23

هذا التوفيق من حيث الغالب. ولا شك هو ثقة لا شك نجاح البهقان كما سوف كما سوف يأتي انه سقى الا في وايت عن الزهري فقط. فمسن هذا لا يمنع من اطلاق الثقة عليه. وهذا الذي يبدو في اه عبارات اكثر من وسق او هذا الذي يبدو في من وسقه وبالذات مثلاً -

00:07:43

معين وان كان في رواية اطلق توثيقه لكن في اكثر من رواية فصل في حادث. فاقول كونه له او كونه فيه عن الزهري لا يمنع من الضعف السقة عليه. واما ان يكون من وسق اه ذهب الى انه حتى في رواية عن الذهب يعتبر سقة - 00:08:03

هذا قول ابن عدي وابو حاتم ابن حبان لان ابن عدي نص على هذا صراحة وان كان قال هو يضاعف في الزهد ثم بين قال ان هذا تضعيف من باب التضعيف النسبي اي بالنسبة الى اصحاب الزهد الحفاظ ثم ذكروا الامام مالك - 00:08:23

وذكر شعرنا بحمزة وسفيان بن عويينة وغيرهم من كبار الحفاظ. وابو حاد وابو حاتم بن حبان نكه في السقات. وهو يعلم قول من فصل في حاله فاقول هؤلاء يرون انه ثقة مطلقا حتى في روايته عن الزهي ويجاوب عن قول هؤلاء بما اجيب به فيما سبق -

[00:08:39](#)

ان جل الحفاظ ذهبوا الى الترشيح في حاجة وايضا معهم زيادة علم فالتفصيل يقدم على الاجمال وكذلك هم الاكسر وهم الامكن ايضا. وامر اخير وهو انه ولد لجعفر ابن بوقان عن سوريا حديث مستنكرة. ومن ذلك ما رواه - [00:08:59](#)

الترمذي في عدد كبير عن احمد بن منيع عن كسير بن هشام عن جعفر بن بوقان. عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة انها كانت هي وحفصة صائمتين ثم قدم لهن مطاعم فاكل منه. فعندما تذكر قال لهن الرسول صلى الله عليه وسلم صوما يوم - [00:09:18](#)

مكانه فهذا الحديث مما اخطأ فيه جاءه نبوان كما نص على ذلك الامام البخاري فقال وهم فيه ويدل على انه قد وهم فيه ان رواية الامام مالك ورواية زياد ابن سعد ورواية ايضا معمر وعبيد الله كلهم رووا عن الزهري عن عائشة - [00:09:38](#)

اسقاط عوة ولم يذكروا عوة ابن الزبير بل في رواية بن جريج عن الزهري سأله هل سمعت هذا من عوف ابن اسبوع؟ قال له لم اسمعه من عوف ابن الزبير فدل - [00:09:58](#)

جعل انه قد وهم هنا كذلك ايضا وهو حديثا اخر وهو ايضا الترمذي عن احمد بن منيع عن هشام عن جعفر بوقان وهو ايضا عن جابر بوقان فيما ظلمت الذكر نعم عن الزهري مصاحب الذكر واما سعيد بن المسيب او ابو سلمة بن عبد الرحمن ما اذكر عن عفوا نعم -

[00:10:08](#)

زهري عن سالم عن عبدالله بن عمر جاء في عن الزهري عن سالم عن عبد الله ابن عمان ورسوله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاحين. قال البخاري عندما سأل التغمزة عن هذا الحديث - [00:10:28](#)

القلب هو خطأ والصواب الزهري عن قبيص ابن زهير عن ابي قريوة. وقال صوابه الزهري عن قبيص بن ذؤيب عن ابي هويبة. فايضا هذا حديث ما مما اخطأ فيه جعوق وقال له ايضا حديث ساذكه العقيلي ايضا مما اخطأ فيه. فهذه الاحاديث التي اخطأ فيها دالة على انه - [00:10:38](#)

لا يحتج به اذا تفوت عن الشغل ولا شك في ذلك. فاذا تفوت عن الزوج بحديث لا يحتج به. فان اصحاب الزهري بالاضافة الى تنصيب الحفاظ على تضعيفه والقوة بالاضافة الى هذه الاحاديث التي ذكرناها هناك احاديث اخرى فيما يبدو مما اخطأ فيها جعفر البوقان على الزعب فالخلاصة ان حديث - [00:10:58](#)

بوقان على ثلاثة اقسام. القسم الاول اذا كان شيخه يزيد من الاصم او ميمون ابن محوان. فحديثه يكون في الدرجة العليا من الصحة. فكما ان الامام احمد قال وطاء وثقة طاء لحديثه لروايته عن يزيد ابن الاصم وميمون ابن المحوران. وايضا قال قريب من هذا -

[00:11:18](#)

والدواء قطني فالقسم الاول من اقسام حديثه فيما رواه عن هذين الاثنين يزيد من الاصم وميمون ابن محوان فهو في الدرجة العليا من حاول القسم الثاني اذا لم يكن شيخه يزيد من اصم ولا ميمون ابن وليس ايضا السهري - [00:11:38](#)

فهذا القسم صحيح وهو دون الاول وقد روى عن نافع وغير نافع آ جعفر ابن القوقان فهذا القسم الثاني من اقسام حديثه واما القسم السادس من اقسام حديثه فهو فيما رواه عن الزهري وهذا القسم لا يحتج به. وانما يكتب في الشواهد والمتابعات فاذا توضح هنا

[00:11:55](#) - يقبل

واما اذا تفوت فلا يقبل فهذه اقسام حديث جعفر نعم قال عن يزيد ابن الاصم يزيد ابن الاصم وابن عبيد البكائي الكوفي وهو من الطبقة السادسة وتوفي عام واحد او عام اثنين ومئة. عام واحد او عامين او عام ثلاثة ومئة. او عام اربعة ومئة. ويزيد من الاصم في -

[00:12:15](#)

الاتفاق. ثقة باتفاق الحفاظ وقد اخرج له الجماعة. عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد هممت ان امر فتيتي ان يجمعوا حزن بل حطب بالصاد فتقام ثم يحافظ على اقوام لا يشهدون الصلاة. نعم. اما ما يتعلق بالحكم على اسناد هذا الحديث فهذا

الحديث اسناده صحيح - 00:12:35

بل هو في الدرجة العليا من الصحة هو هذا الحديث حديث صحيح متنا واسنادا حديث صحيح سندنا ومتنا وهو متواتر عن ابي هريرة وهو عن ابي طويرية فاخرجه البخاري مالك عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هويرة واخرجه ايضا من طريقه بن دمي وابو معاوية كلاهما - 00:12:55

قال عن ابي هريرة وايضا اخرجه كذلك ايضا عن آا ابراهيم بن سعد عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة. واخرجه الامام عن بعض هؤلاء المذكورين اخرجوا ايضا عن آا الاعمش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة خذوا ايضا عن ابي الزناد عن دعوة - 00:13:15

ويؤخذ ايضا من طريق محمد بن نواف عن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هويوة. واخرجه ايضا من طريق وكيع من جابنا بوقان عن يزيد عن ابي هريرة نفس اسناد الترمذي واخرجه ايضا ابو داود عن يزيد ابن يزيد عن عفوا اخرجه عن ابن بديع عن يزيد ابن يزيد عن يزيد - 00:13:35

الاصم عن ابي هريرة واخرجه النسائي في سنن وفي الكبرى ايضا من طريق مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي حويصة واخرجه ايضا ابن ماجة من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هويرة. واخرجه الامام احمد باسناد متعددة. واخرجه ايضا واوانه كذلك ايضا باسناد متعددة واخرجوا - 00:13:55

وايضا ابو يعلى وخذوا ايضا وابن خزيمة وابن حبان وكذلك ابن الجود في المنتقى وغيرهم ممن خرج هذا الحديث فهذا الحديث متواتر عن ابي هريرة. وكذلك ايضا هذا المتن قد جاء ايضا عن غير ابي هريرة. فجاء معناه من - 00:14:15 وايضا جاء معناه من غيبهم. عفوا جاء ايضا معناه من حديث عبدالله بن مسعود عند الامام مسلم وجاء معناه من حديث جابر وعند ابن ماجة وابي يعلى وذكر الترمذي بعض هذا فقال في الباب عن عبد الله بن مسعود وذكرت ان حديث عبد الله بن مسعود عند الامام مسلم وغيره وحديث ابي الدرداء سوف - 00:14:35

وجوب الجماعة وكذلك ايضا حديث ابن عباس حديث معاذ بن انس لم ابحت عنه ولا من خرج كما ذكرت عند ابن ماجة وابي يعلى. نعم. هذا ما يتعلق بتخريج الحديث ولعل قبل ان نسلك فقه هذا الحديث نذكر الحديث الاخر الذي هو - 00:14:55 فتوى لعبدالله بن عباس وقد اخرجه الامام ابو عيسى الترمذي عن هناد وقلنا هناد وابن السقي ونعم قال حدثنا المحاوي بن المحامي هو عبد الرحمن محمد ابن زياد المحاربي ابو محمد الكوفي وهو من التاسعة وتوفي عام خمسة وتسعين ومئة وقد اخرج له الجماعة والمحاضر بثقة ثقة - 00:15:15

قد وسقه يحيى ابن وعيد وقال عنه ابو حاتم انه صدوق واثنى عليه غيرهم وقد تكلم فيه بسبب روايته عن المجاهيل له منكوات وايضا مثله ابو حاتم قال له منكرات وهذا بسبب رواية عن المجاهد فهو مشهور برواية عن المجاهيل وكذلك التدليس ايضا فلذلك وقع - 00:15:35

في بعض الموقاة التي ليست بسببه وانما بسبب رواية عن المجاهيد وتنديسه ايضا مجاهيل ويسقطه الخلاصة ان انه ثقة وموصوف ايضا بالحفظ وقد اخرج له الجماعة عن ديس ليس هو ابن ابي سليم القرشي ابو بكر الكوفي وليس - 00:15:55 من الطبقة السادسة وتوفي في عام ثمانية واربعين ومئة وهو ضعيف ضعف جمهور الحفاظ وفيما اظن فصلنا في حالة فيما سبق هو حديث يكتب في الشواهد والمتابعات ومجاهد وابن الجبر المكي ابو الحجاج المخزومي القرشي وهو امام من كبار الائمة ومن كبار - 00:16:15

اصحاب او من كبار تلاميذ ابن عباس وهو مشهور بالتفسير وثبت عنه انه قال قراءة المصحف على ابن عباس ثلاث مرات يوقفه عند كل اي واسأله عنها وتوفي بعد ما توفي عام واحد او اثنين او ثلاثة او اربعة ومئة. وقد اخرج له الجماعة. طبعا هذا الاسد وهو عبد الرزاق في كتابه المصنف. وواد الرزاق في كتاب - 00:16:33

عن معرض والساوي كلاهما الليث ابن ابي سليم المعمر والثوري كلاهما عن الليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس. نعم وهذا لا

تكفيه ضعف بسبب ضعف ليت ابن ابي سليم نعم اما ما يتعلق بفقه هذا الحديث فهذا الحديث فيه مسائل لكن اهم هذه المسائل والتي - [00:16:55](#)

شاط الترمذي الحديث من اجلها الا وهي مسألة وجوب صلاة الجماعة. وهذه المسألة قد وقع فيها خلاف مطول بين اهل العلم. واقوالهم نعم اقوالهم حصل في اربعة اطوال او مذاهبهم آا اربعة او قيل فيها اربعة اقوال. القول الاول انها سنة مؤكدة والقول الثاني انها فرض - [00:17:15](#)

كفاية عضو الاستاذ انه فوظ عين والقول رابع انها شرط لصحة الصلاة. فهذه اقوال اهل العلم في هذه المسألة طبعاً ولا شك انه واضح من هذه الاقوال هو قولان القول السادس والرابع اما انها واجبة وهذا القول واجب - [00:17:38](#)

او انها شرط لصحة الصلاة وهذا فيه ضعف واما القول الاول والثاني فكلاهما ضعيفان والادلة على خلافهما والادلة على وجوب صلاة الجماعة كثيرة. تنقسم الى خمسة اقسام او الادلة جاءت ممكن ان تصنف الى خمسة انواع. الاول محافظة الرسول صلى الله عليه وسلم على صلاة الجماعة في سنته العملية فلم - [00:17:57](#)

تحفظ عنه ولا في حديث واحد انه صلى لوحده. فمحافظة على صلاة الجماعة حضراً وسفراً وفي كل ان يدل على ان هذا الشيء فبسط وواجب ويتأيد هذا بالامر الثاني وهو الامر من الشاور في صلاة الجماعة - [00:18:22](#)

فكما قال تعالى واقموا الصلاة واتوا الزكاة ووقعوا مع الراكعين وايضا الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة رواه الامام مسلم عن يزيد ابن عبيدالله ابن الاصم عن ابي هريرة عندما جاء رجل اعمى الى رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:18:43](#) وطلب منه ان يرخص له في ان يصلي في بيته وان يدع الجماعة فوخص له ثم ناداه قال هل تسمع النداء؟ قال نعم قال اجب لا اجد لك رخصة فامر بان يحضر صلاة الجماعة وقال ليس لك رخصة - [00:19:01](#)

وهذا طبعاً هو عبد الله ابن ام مكتوم كما جاء في السنن فجاء باسانيذ متعددة من طرف عيسى بن زاوية وعبد الله بن شداد وجابر بن عبدالله وغيرهم كلهم ذكروا نعم وعبد الرحمن ابن ابي ليلى - [00:19:16](#)

كلهم عن عبدالله بن ام مكتوم انه سأل الرسول صلى الله عليه وسلم في ان يخصص له في ثوب الجماعة فلم يوقص له في ذلك وهو اعمى ولا شك ان هذا الحديث نص واضح في وجوب صلاة الجماعة - [00:19:33](#)

الامر السادس او النوع الثالث من الادلة الذي يدل على وجوب صلاة الجماعة ما جاء من الوعيد في حق من ترك صلاة الجماعة والتشديد في ذلك وعلى رأس هذه الاحاديث حديث الباب - [00:19:49](#)

فالرسول صلى الله عليه وسلم هم ان يحوط على الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة ببيوتهم ولا شك ان هذا وايد شديد لا نعلم يعني ان هناك عبادة من العبادات في تركها هم الرسول صلى الله عليه وسلم ان يعاقب هؤلاء بالنار - [00:20:05](#)

الا طبعاً ما جاء من امر الرسول صلى الله عليه وسلم في حق اثنين من الضباط عندما عمر بتحويلهما ثم قال لا تحرقهما وانما بقتلهما فاقول هذا الحديث يدل على ان ترك الجماعة والمداومة على ذلك من كبار الذنوب. يعتبر كبيرة من كبائر الذنوب بدليل ان الرسول صلى الله - [00:20:27](#)

وسلم هما يحوط على هؤلاء وبيوتهم ولا شك ان هذا تغرير شديد وقت ما تقدم لنا فيما سبق ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة او وعد عليه بلعنة او نفي ايمان او غضب هذا تعليم شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:20:49](#)

والشطر الاول من التعريف طبعاً هو تعريف المجد بن تيمية وهناك تعريف اخر لشيخ الاسلام وهو ان الكبير ما فيه كلزا فيه وعيد خاص يعتبر لا شك ان هذا وعيد خاص في حق من ترك - [00:21:06](#)

هذه آا الفريضة الا وهي صلاة الجماعة النوع الثالث من الادلة ما جاء من التشديد والهم بمعاقبة هؤلاء الذين يدعون صلاة الجماعة النوع الرابع من الادلة هو ان من اجل صلاة الجماعة تترك بعض الواجبات والاوكان من اجل صلاة الجماعة - [00:21:19](#)

فصلاة الخوف شرعت من اجل صلاة الجماعة الله عز وجل يقول واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتكن طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم ومعلوم انه في صلاة الجماعة يعني احياناً قد تستدبر - [00:21:45](#)

الكعبة من اجل صلاة الجماعة وكذلك ايضا بعض في بعض سور صلاة الجماعة ان المأموم يسلم قبل امامه. وايضا في بعض سور صلاة الجماعة ان الصف الاول يذهبون الى العدو بعد ان يصلوا ركعة مع الامام - [00:22:01](#)

فهذا عمل كثير فهذا كله شرع من اجل صلاة الجماعة. فلولا انها واجبة لما شيع لما شرعت هذه الاشياء كذلك ايضا نوع خامس من الدالة نعم ايضا النوع الخامس من الدالة او قد لحق بالدليل السادس - [00:22:19](#)

لان هذا الحديث الذي سوف نذكر فيه وعيد شديد وهو حديث ابي الدرداء الذي رواه ابو داود رواه ايضا ابن خزيمة ورواه ايضا البيهقي وغيرهم كلهم من طريق زاید بن قدامة السقفي - [00:22:39](#)

عن ابن حبيش عن معدان ابن ابي طلحة عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من ثلاثة في قرية ولا في بدو لا تقام فيهم صلاة الجماعة الا استحوز عليهم الشيطان - [00:22:52](#)

فلا شك ان هذا وعد شديد وان الشيطان يستحوز على هؤلاء الذين لا يصدون جماعة فلولا انها واجبة لما ذمهم الرسول صلى الله عليه وسلم مبين ان الشيطان يستحوز عليه ولا شك ان الانسان مطلوب منه ان يدافع الشيطان - [00:23:08](#)

ومطلوب منه ان لا يستحوز عليه الشيطان وان يفعل الافعال التي تمنع استحواذ الشيطان عليه. فهذا يدل على وجوب صلاة الجماعة. امر خامس يدل على وجوب اشراك الجماعة من كون الرسول صلى الله عليه وسلم كان - [00:23:25](#)

اذا اراد ان يغزو ناس يسمع النداء ولا شك ان النداء مشفوع من اجل جماعة النداء ما شفعوا الا من اجل جماعة كما في حديث انس الذي رواه البخاري الطيب اسماعيل عن عبيد عن انس ان الرسول صلى الله عليه وسلم زوادة يغزو قوم استمع فان سمع النداء - [00:23:42](#)

توقف وان لم يسمع النداء غاب والنداء يكون لصلاة الجماعة فلولا ان صلاة الجماعة واجبة لما جعلوا الرسول صلى الله عليه وسلم هذا علامة ظاهرة في كون هؤلاء من المسلمين - [00:24:02](#)

فهذه تقريبا خمسة انواع من الدالة تدل على وجوب صلاة الجماعة وان ترك صلاة الجماعة يعتبر كبيرة من كبائر الذنوب ولا نعلم ان احدا من الصحابة رخص في ترك صلاة الجماعة - [00:24:18](#)

كعبد الله بن العباس رضي الله عنه ثبت عنه انه قال من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له الا من عذر كما في وايد شعبة عن علي ابن ثابت عن سعيد بن جببر وعن ابن عباس والحاكم والبيهقي واختلف في وقفه وفي رفعه. لكن الحاكم البيهقي - [00:24:35](#)

قال ان اكثر اصحاب شعبة وقفوه. وممن وقف سليمان بناء حوض لعل ايضا حفص لعل حفص غياس ايضا فيما اظن ممن وقف وايضا فيما اظن محمد بن جعفر وايضا ممن وقفه ورفع شيع ابن بشير الواسطي ابو نوح فؤاد ابن ابي ذر او فؤاد ابن عبد الرحمن - [00:24:53](#)

ممن وقف وسليمان بن حرب ايضا ممن وقفه لكن في رواية عن رفعه عن شعبة ابن حجاج الخلاصة ان الحاكم البيهقي رجح وقفه اذا كان مرفوعا فلا شك انه دال على وجوب صلاة الجمعة واذا كان موقوف فهذا ثابت عن ابن عباس في وجوب صلاة الجماعة وكذلك ايضا ثبت هذا عن ايضا عن ابي - [00:25:20](#)

العشا الاشعري كما رواه البيهقي والحاكم والطريق ابي حصين عن ابي بردة عن ابي موسى ان من سمع النداء وهو صحيح فلم يأت فلا صلاة له. وكذلك ايضا روى ابن سعيد عن ابي حيان التيمي عن ابيه عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - [00:25:38](#)

انه قال لا صلاة يداول المسجد الا في المسجد. وهؤلاء سقات لكن لا يدوا هل اه سعيد ابن يحيى الذي هو والد ابن تيمية هل سمع من علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ام لا - [00:25:58](#)

وايضا ثبت عن عبد الله بن مسعود ايضا ايجاب صلاة الجماعة وايضا عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول فيما رواه ابن خزيمة بن طيقاح ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر ان من فقدناه في صلاة الفجر والعشاء اسأنا الظن به - [00:26:12](#)

وايضا في رواية الامام مسلم علي بن الاقمع عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال لقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. وان رجل كان يؤتى بين - [00:26:30](#)

بين الرجلين حتى يقام في الصف فالصحابه رضي الله عنهم ايضا مجمعون على وجوب صلاة الجماعة ولا نعلم ان احدا منهم رخص في ترك صلاة الجماعة. فاذا لا شك ان القول الراجح - [00:26:42](#)

هو ان صلاة الجماعة واجبة وجوب عين. واما من ذهب الى انها سنة مؤكدة فهذا هو قول الحنفية وكذلك المالكية. وكذلك ايضا من اهل الحديث ابو عوانة صاحب المسند فنص على ان الجماعة ليست بواجبة - [00:26:55](#)

واحتج بحديث ابي موسى الاشعري ان ان اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشى والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الامام افضل من الشخص الذي يصلي ثم ينام. هذا الحديث وسوف يأتي الجواب عن هذا الحديث وغيره. فاقول هؤلاء ذهبوا الى انها سنة مؤكدة واما من ذهب الى انها فرض كفاية - [00:27:14](#)

قول الامام الشافعي فيما ذكره عنه البيهقي وابو محمد ابن حزم وان كان الامام ابن القيم رحمه الله يقول ان الشافعي يوجب صلاة الجماعة وفي الحقيقة ان عبارة في الامم محتمة لوجوب صلاة الجماعة ومحتمة الى ان - [00:27:34](#)

فرض على الكفاية. وان كان وانقاده لا اخص لاحد يدع صلاة الجماعة الا من عذر. ثم قال لا احب لاحد ان يدع صلاة الجماعة الا من عذر ثم قال والذي يمنعني من عدم صحة صلاة - [00:27:50](#)

الشاص لوحده هو ما جاء في حديث ابي هوية من تفضيل صلاة الجماعة انها صلاة الفجر بخمس وعشرين درجة وفي حديث ابن عمر بسبع وعشرين درجة. فاقول الامام الشامي محتمة الى انه واجب وجوب بيان او واجب وجوب - [00:28:06](#)

هذا الكفاية واما من ذهب الى انها واجبة فكما قلنا الصحابة رضي الله عنهم ولا نعلم ان هناك من جعلها سنة وكذلك ايضا جمع من التابعين كعطاء وابراهيم النخعي وايضا بعض اتباع التابعين كالاوزاعي وايضا جل اصحاب الحديث كالامام احمد وايضا ابو بكر ابن خزيم - [00:28:21](#)

وحاتم بن حبان وابو صوم وايضا ابو محمد ابن حزم وغيرهم ممن ذهبوا الى وجوب صلاة الجماعة لا بدر ابن حزم ذهب يدعى ان صلاة الجماعة شرط وهذا ما مال اليه شيخ الاسلام ابن تيمية وهو ايضا من سئل داود بن علي الظاهري. ونسبه شيخ الاسلام الى ابي وفاة ابن عقيل. هؤلاء ذهبوا الى ان - [00:28:47](#)

وطبعا معنى شرط عندهم ان الشخص لا يجوز له ان يصلي لوحده والجماعة الى الان لم تقم واما اذا اقيمت فهنا لا شك يجب عليه ان يصلي اذا اقيمت يجب عليه ان يصلي وليس معنى انها شرط انه مهما صلى ان صلاته باطلة لا وانما - [00:29:07](#)

هم يوجبون على من صلى قبل ان تقام الجماعة يجيبون عليه ان يعيدها ويعيدها مع الجماعة. اما صلاة الجمعة من صلى الظهر وهو ليس هنا عدة مانع يمنعه قبل ان تقام صلاة الجمعة فلا شك انه يجب عليه ان يصلي الجمعة مع الامام وصلاة هذه باطلة. فكذاك ايضا هم يرون في صلاة الجماعة اذا - [00:29:26](#)

الانسان قبل ان تقام الجماعة ان صلاته باطلة ويجب عليه يصلي مع الامام لكن لو صلى الامام والى الان هذا الشخص لم يصلي فلا شك انه يجب عليه ان يصلي. نعم طبعا ادلتهم - [00:29:46](#)

يعني في الحقيقة ليس فيها دلالة واضحة على على فيما استدلوا بها عليه وكان من اقوى ادلتهم حديث ابن موسى الاشعري الذي ذكرناه قبل قليل وهذا استدل به ابي اوانه. وفي الحقيقة عند التأمل ان هذا الحديث ايضا ليس فيه - [00:29:56](#)

فهذا الحديث بين ان الشخص الذي يصلي لوحده ان الشخص الذي ينتظر صلاة الجماعة ثم يصلها مع الامام افضل من الشخص الذي يصلها لوحده. وهذا لا يمنع من الشخص الذي يصلها لوحده انه اثم - [00:30:15](#)

فهو مساق من جهة على صلاته ومعاقب من جهة اخرى على تركه الجماعة ويدل على هذا حديث ابي بن كعب الذي رواه اصحاب السنن والحاكم والكفر كله مطبق باسحاق السبيل عن عبدالله بن ابي بصير عن ابوي بن كعب - [00:30:32](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته لوحده. وصلاة الرجلين معه وصلاة الرجلين. مع مع رجلين اذكى من صلاته وبليل وكل ما كان اكثر فهو اذكى - [00:30:47](#)

وهنا جعل صلاة الرجل وحده زاكية لكن اذكى منها صلاة معود بالليل. فهل الحديث مجرد يبين ان صلاة الجماعة لا شك ان وهذا لا

يمنع من كون ان صلاة الجماعة واجبة. كما قال تعالى والآخره خير وابقى. فليس معنى هذا ان - 00:31:02

ايضا ظلمة الآخرة وهي النعم انها فيها خير لا وانما يعني هذه خير وابقى. فلا شك ذلك ايضا صلاة الجماعة افضل. وان كان ايضا من الصلاة يثاب عليها لكن يعاقب من جهة اخرى. ايضا مثل حديث التضعيف حديث ابي هريرة وحديث ايضا عبد الله بن عمر وحديث ابي سعيد الخدري ان صلاة الرجل - 00:31:22

صلاة الوجه مع الجماعة تعدل الصلاة لوحدها بخمس وعشرين درجة وفي حديث عمر بسبع وعشرين درجة. فهنا بين ان صلاة الرجل

مع الجماعة بسبع وعشرين درجة او خمس وعشرين درجة وان الصلاة الواحدة بدرجة واحدة - 00:31:42

فايضا هذا لا يفيد ان صلاة الجماعة ليست بواجبة ثم اين تذهب النصوص التي ذكرناها في وجوب صلاة الجماعة وانها النص سريع؟

ويكفي بذلك حديث ابي هريرة عندما قال هل تسمع النداء؟ قال نعم قال لا اجد لك رخصة - 00:31:56

هذا النص ما يحتمل التعويل. وايضا الهم بتحويل عليهم البيوت ما يحصل من التعويد. وايضا قوله عز وجل واذا كنت فيهم فاقمت

لهم الصلاة فلتكن طائفة منهم معك ايضا نص واضح وبالإضافة الى باقي النصوص وايضا اجماع الصحابة على هذا الشيء. مع ان

حديث ابي موسى ايضا محتمل ان هذا - 00:32:11

يعني هناك مانع يمنعه وهو فيما اظن يعني يحتمل غلبة النوم عليه فيعني قد يكون هذا الشخص متعب بحيث قد يحق له ان يدع

الجماعة. فحديث ابي موسى محتمل و - 00:32:31

عندما يتعاون نص محتمل مع نص محكم فلا شك ان المحكم مقدم على النص المحتمل فلا شك ان صلاة الجماعة واجبة نعم وطبعا

في الحديث مساله لكن هذه المسألة هي اكبر هذه المسائل ولعل نتوقف عندها. واعزاء صلاة الجماعة لعلها بمشينة - 00:32:48

لا تأتينا فيما بعد هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد يعني انا انهم انا شرحناه شرحناه نعيده. فضل الجماعة. شتوه حنا؟

ما شرحناهش. هذا احد الاخوان يسأل عن الصاج في الدواوير الحكومية طبعا الاصل في الصلاة انها تقام في المساجد هذا هو الاصل

في الصلاة. وكما قال عبد الله بن مسعود في صحيح مسلم كما ذكرنا قبل قليل في - 00:33:09

ذلك وكذلك ايضا في حديث ابي هريرة عندما قال هل تسمع النداء؟ قال نعم قال اجب لا اجد لك رخصة وابن ام مكتوم له اهل فكان

اباح له ان يصلي مع اهله - 00:33:39

وعلى هذا يعني كان يجوز ان يصلي كل اثنين او ثلاثة في بيتهما او في مكانهما ولا شك ان هذا خلاف النصوص التي تامر بالاتيان الى

الى حيث نادى لصلاة الجماعة ولا شك انه ينادى لصلاة الجماعة في المساجد. فالواجب هو الصلاة في المساجد هذا هو الذي ينظر

وهذا صاحب النصوص والله اعلم - 00:33:54

اللهم ان اذا كان في هذه الدائرة مسجد تقام فيه الصلوات الخمس وليس مصلى فنعم. نعم كيف؟ هي حتى المسافر. نعم. حتى

المسافر تجب عليه صلاة الجماعة في حديث ما لك بن الحويت الذي رواه البخاري من طريق ايوب وخالد بن زكوان عن ابي

قلاية عن مالك بن الحويبس قال عندما ورد ان - 00:34:14

شافي وقال اذا حضرت الصلاة فاذن واقمها وليؤمكما اكبركما وايضا صلاة الخوف في السفر وامر الله عز وجل بها. هذا الشخص يقول

هل المجاهد بالمعاصي يعتبر مستعمل لها؟ ما ادري معنى مستعمل لها. مستحيل - 00:34:36

مستحل نعم ما يعتبر مستحل ما يعتبر مستحي الشخص لا يكون مستحلا حتى يعتقد ان هذا حلال هذه المعصية وهل المعصية وهل

الاستحلال يكون على قسمين اما شيء معلوم من الدين بالضرورة فهذا مستحل كافر واما شيء ما يخفى - 00:34:51

فهذا ظن باجتهاد انه حلال فهذا امر اخر. ثم يقول متى يطلق على رجل مستحل المعصية او للكبيرة اذا رأى انها حلال وهي حرام. هذا

الشاص يسأل عن الحديث يقول يأتي على الناس زمان يكون خير اعمالهم - 00:35:10

التلاؤم اولئك ما ادري والله يعني تكلمة هذا الحديث ويسأل عن الحديث ان الله اللي يسعوا لاوليائه كما يسعد الجيش ليس الحظ

هذا باطل باتفاق اهل الحديث. يسأل اسمه غشاوة وجنبوه السواد. هذا ثابت في صحيح مسلم. ومن عل - 00:35:25

فقد اخطأ ما الفرق بين الشوط والواجب الشرط هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم. هذا هو الشر. واما

الواجب واما بسبب فاعله وبعاقب تعويذه. ثم يسأل هل - 00:35:45

سبع متواترة هذا جينا عليه فيما سبق. هذا الشهر السياسة يقول كيف انكر على رجل يشعر بالدخان وهو مسبل وحليق؟ نقول لهذا الشخص انكر عليه في جميع هذه يقول ايها ابدأ؟ طبعا الاسبال هو اشد هذه الاشياء الثلاثة لان الاسبال فيه وعيد شديد. فانت لا تترك هذا الشخص انت عليه في كل هذه الاشياء - 00:36:05

هذا يسأل عن هل ثبت حديث في النهي عن الحديث في امور الدنيا داخل المسجد؟ واحد يوصف الله عز وجل بالحنان اما ما تعرفه وصف الله عز وجل بالحنان فهذا فيه حديث - 00:36:25

رواه الامام احمد وهو لا يصح واما هل يثبت حديث في النهي عن الحديث في امور الدنيا داخل المساجد جاء حديث وان الحديث يعقوا الحسنات كما تأكل النار الحطب او قوي من ذلك وهو لا يصح - 00:36:35

لكن لا شك في صحيح مسلم ان المساجد لا يصلح فيها شيء من هموم الدنيا او قضي من ذلك وانما هي للصلاة ولذكر الله والتكبير فلا شك ان المساجد ما يصلح فيها الكلام فيما يتعلق بامور الدنيا. يعني الا اشياء لا بد منها - 00:36:49

وياسر ما صحة حديث الا ادلكم على ما هو افضل من درجة الصلاة؟ قال اصلاح ذات البين هذا الحديث قال فيه عن آيات الاعمش بينا فيما سبق ان عناية الاعمش الاصل فيها ان محمود على السماع والاتصال والحقيقة ليس فيها عنها الاعمش وانما فيه الجهالة وفيه عدم - 00:37:08

استقامة المتن ما يمكن ان ان يكون اصلاح ذات البين افضل من درجة الصلاة. لا شك ان درجة الصلاة اعظم. هذا يسأل عن تقصير اللحية وهل هذا وايد لشيخ الاسلام بالنسبة لشيوخ الاسلام ما ادري عنا في هذه المسألة ولا اعلم انه يجيز هذا الشيء - 00:37:24 والاقرب ان تقصير اللحية لا يجوز هذا هو ظاهر النصوص يقول هل يجوز للمسافر ان يصلي جماعة في غير المسجد؟ لا ما يجوز له. اذا كان يسمع النداء في المدينة فيجب ان يصلي مع الجماعة - 00:37:40

هذا يسأل ما حكم السواق في الاسهم؟ هل الشرع في الاسهم يجوز بشرطين؟ الشرط الاول ان تكون هذه الشوكة قائمة على معاملات حلال وفي المتاجرة باشياء هي حلال والامر الثاني ان لا تودع هذه الشركة اموالها في البنك وتأخذ بها وتعطيه لهؤلاء المساهمين كما هو الحال. فاذا ما وجد لا هذا ولا هذا فهذا يعتبر - 00:37:52

المساهمة في ذلك جائز هذا يسأل عن منهج الشيخ ناصر الدين الالباني في تصحيح الاحاديث وتضعيف هذا كان فيما سبق قلنا الذي ينبغي هو الرجوع الى كلام كبار الحفاظ من الامام مالك الى الدعوة - 00:38:16

وهؤلاء تجد لهم كلاما في كل الاحاديث ولا يوجد حديث الا ولهم كلام عليه. يقول لم نفهم معنى الشعوزة كما فيما سبق ومعنى الشرط يقول قولك وخالف قول الاصوليين قول الاصوليين في دعوة الشوط هو ما ذكرناه ما يلزم من وجوده عفو ما يلزم من عدمه الادم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ازاعته - 00:38:33

ثم الجواب عن حديث صفوان المعطل الذي الذي كان ينام عن صلاة الفجر فصفاه من معطل من الناس او من اهل البيت كما ذكر هو مصابين بمرض النوم وبعض الناس يعني مصاب بهذا الشيء ولا يمكن ان يصحى الا بعد صعوبة. ونعرف الشخص يعني ينام -

00:38:55

حتى وهو على المائدة ينام فهذا يعتبر مرض يقول الامام مالك كان في اخر عمره يصلي في البيت طبعا الامام مالك رحمه الله بالفعل كان يصلي في البيت في اخر عمره مدة ثلاث سنوات او طويل من ذلك واختلط في السبب في ذلك قيل انه كان مصاب بسلس البول وقيل وغير ذلك - 00:39:15

والله اعلم والامام مالك رحمه الله اعلم بنفسه يقول جماعة مسافر بالنزل بمكان هل يجب عليهم الاصوات في المسجد؟ نعم يجب عليهم اذا كانوا نزلوا في المدينة او يسمع للنداء يقول ما سويت ضعيف جابر ابن مقام في رواية عن سبب التضعيف. نعم هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:39:34